عبد الغني المقدسي الحنبلي / كتاب عمدة الاحكام في الحديث ذي الاخلاق الرضية والهيئهة المرضية المفتقر لمولاه العلي الحافظ جمع الحافظ الامام الحجة القاطعة في الاحكام

Kitāb ʻUmdat al-aḥkām fī al-ḥadīth / jamaʻa al-Ḥāfiẓ al-imām al-ḥujjah al-qāṭiʻah fī al-aḥkām dhī al-akhlāq al-raḍiyah wa-al-hay'ah al-marḍiyah al-muftaqir li-Mawlāhu al-ʻalī al-ḥāfiẓ ʻAbd al-Ghanī al-Maqdisī al-Ḥanbalī.

Citation Information

Jammāʻīlī, ʻAbd al-Ghanī ibn ʻAbd al-Wāḥid, 1146-1203

جماعيلي، عبد الغني بن عبد الواحد

الاحكام ذي الاخلاق الرضية والهيئهة المرضية المفتقر لمولاه العلي الحافظ عبد الغني المقدسي الحنبلي / كتاب عمدة الاحكام في الحديث جمع الحافظ الامام الحجة القاطعة في

Kitāb ʻUmdat al-aḥkām fī al-ḥadīth / jamaʻa al-Ḥāfiẓ al-imām al-ḥujjah al-qāṭiʻah fī al-aḥkām dhī al-akhlāq al-raḍiyah wa-al-hay'ah al-marḍiyah al-muftaqir li-Mawlāhu al-ʻalī al-ḥāfiẓ ʻAbd al-Ghanī al-Maqdisī al-Ḥanbalī.

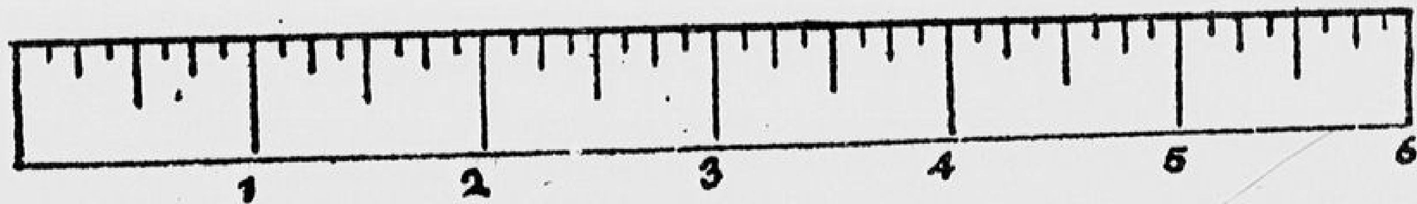
67 leaves: paper ; 180 x 135 (125 x 90) mm.

Ms. codex.

Title from title page (fol. 1a).
Incipit: بن علي بن سرو]ر[المقدسي رحمة الله عليه قال الحمد لله الملك الجبّار الواحد القهار واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
يوسف بن جمهور بن جوهر المنجي غفر الله له قال اخبرنا الشيخ الامام العالم الحافظ تفي الدين ابو محمد عبد الغني بن عبد الواحد
اما بعد]--[ابى سالني اختصار جملة في احاديث الاحكام ... السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار [---] اخببرنا الشيخ الامام العالم
Explicit: لم يكن له مال غيره فباعه بثمان مايه درهم ثم ارسل ثمنه اليه نجز الكتاب بحمد الله ومنه
Physical description: lines per page. Written in small casual naskh in black ink with use of red for headings. The text is vocalized. Cream paper with laid and chain lines visible. First page damaged with loss of text. Kabīkaj on verso of last folio (fol. 65b in the modern foliation). Inscriptions on the paper pastedowns. Modern foliation in pencil using Western numerals (faulty).
Collation: Paper, fol. 67 ; 1^{10} (-2, before fol. 1 ; modern foliation omits a leaf) 2-6^{10} 7^{10} (-1, after last fol.) ; catchword on the verso of each line.
Origin: Copy completed on Friday 7 Ramaḍān 824 [Sept. 5, 1421] (in Arabic numerals) by ‘Uthmān ibn al-shaykh Muḥammad ibn al-shaykh ‘Alī (lon colophon, fol. 65a).

Contact Information

Download Information


1
2
3
4
5
6

Reduction Ratio

1:14

Date: 8/24/79

Arabic Manuscript (volume no. 871) from the Yahuda Section of the Garrett Collection of Arabic Manuscripts in the Princeton University Library. This volume contains the following titles and catalogue numbers:

* Mach Catalogue No.	Author & Title
637	ʿAbd al-Ghanī al-Maqdisī: ʿUmdat al-aḥkām

*Rudolf Mach, Catalogue of Arabic Manuscripts (Yahuda Section) in the Garrett Collection, Princeton University Library (Princeton: Princeton University Press, 1977)

هذا كتاب عمدة الأحكام في الحديث

جمع الحافظ الإمام الحجة القاطعة في الأحكام ذي الأخلاق الرضية والهمة المرضية المفتقر لمولاه العلي أبو محمد عبد الغني المقدسي الحنبلي رحمه الله روحه ونور ضريحه وأعاد علينا من بركاته وفي المسلمين أجمعين

آمين

دخلت في ملك الفقير إليه
عثمان [illegible]
محمود [illegible]
المعبود



بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر أخبرنا الشيخ الإمام العالم يوسف بن جمهور بن
جوهر النبجي غفر الله له قال أخبرنا الشيخ الإمام العالم
الحافظ تقي الدين أبو محمد عبد الغني بن عبد الواحد بن علي
بن سرور المقدسي (الجماعيلي) رحمة الله عليه قال الحمد لله الملك الجبار
الواحد القهار وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك
[...] السموات والأرض وما بينهما العزيز الغفار وصلى الله
[...]طفى المختار وآله وصحبه الأطهار أما بعد
[...]ني سألني اختصار جملة في أحاديث الأحكام
[...]امان محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
[...]اج فأجبته إلى سؤاله رجاء المنفعة به
[...] الله أن ينفعنا به ومن كتبه أو سمعه أو قرأه
[...] فيه وأن يجعله خالصا لوجهه موجبا
[...]نا ونعم الوكيل كتاب [...]
[...]طاب رضي الله عنه قال سمعت

[illegible]

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات
وفي رواية بالنية وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت
هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن
كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته
إلى ما هاجر إليه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلوة [...]
إذا أحدث حتى يتوضأ عن عبد الله بن عمرو بن العاص
وأبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم قالوا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب من النار عن أبي هريرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم
فليجعل في أنفه ماء ثم لينتثر ومن استجمر فليوتر وإذا استيقظ
أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلهما في
الإناء ثلاثا فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده وفي لفظ
لمسلم فليستنشق بمنخريه من الماء وفي لفظ من توضأ فليستنشق
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم
يغتسل منه ولمسلم لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو
جنب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبعا ولمسلم
اولاهن بالتراب وله في حديث عبد الله بن مغفل
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب
في الاناء فاغسلوه سبعا وعفروه الثامنة بالتراب
عن حمران مولى عثمان بن عفان انه راى عثمان رضي
الله عنه دعا بوضوء فافرغ على يديه من انائه فغسلهما ثلث
مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق واستنثر
واستنثر ثم غسل وجهه ثلثا ويديه الى المرفقين ثلثا
ثم مسح براسه ثم غسل كلتي رجليه ثلثا ثم قال رايت النبي
صلى الله عليه وسلم يتوضا نحو وضوئي هذا وقال من توضا
نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه
غفر له ما تقدم من ذنبه عن عمرو بن يحيى المازني

عن ابيه قال شهدت عمرو بن ابي حسن سال عبد الله
بن زيد عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فاكفا على يديه
فدعا بتور من ماء فتوضا لهم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم
فاكفا على يديه من التور فغسل يديه ثلثا ثم ادخل يده في
التور فمضمض واستنشق واستنثر ثلثا بثلث غرفات ثم ادخل
يديه فغسل وجهه ثلثا ثم ادخل يديه فغسلهما مرتين الى
المرفقين ثم ادخل يده فمسح راسه فاقبل بهما وادبر مرة
واحدة ثم غسل رجليه وفي رواية بدا بمقدم راسه
حتى ذهب بهما الى قفاه ثم ردهما حتى رجع الى المكان الذي
بدا منه وفي رواية اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخرجنا له ماء في تور من صفر التور شبه الطست عن
عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله وطهوره وفي شانه
كله عن نعيم المجمر عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال ان امتي يدعون يوم القيامة

اثار

غرا محجلين من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل
غرته فليفعل وفي لفظ رايت ابا هريرة لما يتوضا فغسل
وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه
حتى رفع الى الساقين ثم قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ان امتي يدعون يوم القيمة غرا محجلين
من اثار الوضوء فمن استطاع منكم ان يطيل غرته فليفعل
وفي لفظ لمسلم سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلغ
الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء باب الاستطابة
عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا دخل الخلا قال اللهم اني اعوذ بك من
الخبث والخبايث الخبث بضم الخاء والباء وهو جمع خبيث
والخبايث جمع خبيثة استعاذ من ذكران الشياطين
واناثهم عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغايط فلا تستقبلوا
القبلة بغايط ولا بول ~~فقدمنا الشام فوجدنا~~ ولكن شرقوا

او غربوا قال ابو ايوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد
بنيت نحو الكعبة فننحرف عنها ونستغفر الله عز وجل الغايط
المطمئن من الارض كانوا ياتونه للحاجة فكنوا به عن
نفس الحدث كراهية لذكره بخاص اسمه والمراحيض جمع
المرحاض وهو المغتسل وهو ايضا كناية عن موضع
التخلي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
قال رقيت يوما على بيت حفصة فرايت النبي صلى الله عليه
وسلم يقضي حاجته مستقبل الشام مستدبر الكعبة عن
انس بن مالك رضي الله عنه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدخل الخلا فاحمل انا وغلام نحوي
اداوة من ماء وعنزة فيستنجي بالماء العنزة الحربة عن ابي
قتادة الحارث بن ربعي الانصاري ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو
يبول ولا يتمسح من الخلا بيمينه ولا يتنفس في الاناء
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي

الغايط

صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان
في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر
فكان يمشي بالنميمة فاخذ جريدة رطبة فشقها نصفين
فغرز في كل قبر واحدة فقالوا يا رسول الله لم فعلت هذا
قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا **باب السواك**
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل
صلوة وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوص
فاه بالسواك يشوص معناه يغسل يقال شاصه
يشوصه وماصه يموصه اذا غسله عن عائشة
رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن بن ابي بكر
على النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسندته الى صدري
ومع عبد الرحمن سواك رطب يستن به فابده رسول
الله صلى الله عليه وسلم بصره فاخذت السواك فقضمته

فطيبته

فطيبته ثم دفعته الى النبي صلى الله عليه وسلم فاستن به فما رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم استن استنانا احسن منه
فما عدا ان فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده
او اصبعه ثم قال في الرفيق الاعلى ثلاثا ثم قضى وكانت تقول
مات بين حاقنتي وذاقنتي وفي لفظ فرايته ينظر اليه وعرفت
انه يحب السواك فقلت آخذه لك فاشار براسه ان نعم
لفظ البخاري ولمسلم نحوه عن ابي موسى رضي الله عنه قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك بسواك قال
وطرف السواك على لسانه يقول اع اع والسواك في فيه
كانه يتهوع **باب المسح على الخفين** عن المغيرة
بن شعبة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما
طاهرتين فمسح عليهما عن حذيفة بن اليمان قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فبال وتوضا ومسح على خفيه
مختصر **باب في المذي وغيره** عن علي بن ابي طالب

رضي الله عنه قال كنت رجلا مذاء فاستحييت ان اسال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فامرت
المقداد بن الاسود فساله فقال يغسل ذكره ويتوضا
وللبخاري اغسل ذكرك وتوضا ولمسلم توضا وانضح
فرجك وعن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد بن عاصم
المازني قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل
يخيل اليه انه يجد الشي في الصلوة قال لا ينصرف حتى
يسمع صوتا او يجد ريحا وعن ام قيس بنت محصن الاسدية
انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله عليه وسلم
في حجره فبال على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله وعن
عايشة ام المومنين رضي الله عنها قالت اتي رسول الله
صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا بماء فاتبعه
اياه ولمسلم فاتبعه بوله ولم يغسله وعن انس بن
مالك قال جا اعرابي فبال في طايفة المسجد فزجره

الناس فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم فلما قضى بوله امر النبي صلى
الله عليه وسلم بذنوب من ماء فاهريق عليه وعن ابي هريرة
رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة
خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار
ونتف الاباط **باب الجنابة** عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه في بعض طرق المدينة
وهو جنب قال فانخنست منه فذهبت فاغتسلت ثم جيت فقال
اين كنت يا ابا هريرة جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير
طهارة فقال سبحان الله ان المومن لا ينجس وللغسل عن
عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضا
وضوءه للصلاة ثم اغتسل ثم يخلل بيديه شعره حتى اذا ظن
انه قد اروى بشرته افاض عليه الماء ثلث مرات ثم غسل
ساير جسده وقالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى
الله عليه وسلم من اناء واحد نغترف منه جميعا وعن

ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوء الجنابة فاكفى
بيمينه على يساره مرتين او ثلثا ثم غسل فرجه ثم ضرب
يده بالارض او الحايط مرتين او ثلثا ثم تمضمض واستنشق
وغسل وجهه وذراعيه ثم افاض على راسه
الماء ثم غسل جسده ثم تنحى فغسل رجليه فاتيته بخرقة
فلم يردها فجعل ينفض الماء بيده عن عبد الله بن عمر
بن الخطاب رضي الله عنه قال يا رسول الله ايرقد احدنا
وهو جنب قال نعم اذا توضا احدكم فليرقد عن ام
سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءت ام
سليم امراة ابي طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق هل على
المراة من غسل اذا هي احتلمت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نعم اذا رات الماء عن عايشة رضي
الله عنها قالت كنت اغسل الجنابة من ثوب

فيه دليل على عدم كراهية نفض الماء عن الاعضاء في الغسل والوضوء وقد عد الفقهاء كراهته فتامل

رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم فيخرج الى الصلاة وان بقع
الماء في ثوبه وفي لفظ لمسلم لقد كنت افركه من ثوب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فركا فيصلي فيه عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس
بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل وفي
لفظ وان لم ينزل عن ابي جعفر محمد بن علي بن الحسين
ابن علي بن ابي طالب انه كان هو وابوه عند جابر
بن عبد الله وعنده قومه فسالوه عن الغسل فقال
يكفيك صاع فقال رجل ما يكفيني فقال جابر كان
يكفي من هو اوفى منك شعرا وخيرا منك يريد النبي صلى
الله عليه وسلم ثم امنا في ثوب وفي لفظ كان النبي
صلى الله عليه وسلم يفرغ على راسه ثلثا الرجل الذي
قال ما يكفيني هو الحسن بن محمد بن علي بن ابي
طالب ابوه بن الحنفية باب التيمم عن عمران بن
حصين رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم راى رجلا معتزلا لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك
ان تصلي في القوم فقال يا رسول الله اصابتني جنابة ولا ماء
فقال عليك بالصعيد فانه يكفيك وعن عمار بن
ياسر رضي الله عنهما قال بعثني النبي صلى الله عليه
وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد
كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت
ذالك له فقال انما يكفيك ان تقول بيديك هكذا
ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال
على اليمين وظاهر كفيه ووجهه وعن جابر بن عبد
الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا
لم يعطهن احد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب مسيرة
شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا واحلت
لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس
عامة باب الحيض عن عايشة رضي الله عنها ان فاطمة

فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل

بنت ابي حبيش سالت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
اني استحاض فلا اطهر افادع الصلاة فقال لا ان ذلك
عرق ولكن دعي الصلاة قدر الايام التي كنت تحيضين
فيها ثم اغتسلي وصلي وفي رواية وليست بالحيضة فاذا اقبلت
الحيضة فاتركي الصلوة فاذا ذهب قدرها فاغسلي
عنك الدم وصلي وعن عايشة رضي الله عنها ان ام حبيبة
استحيضت سبع سنين فسالت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فامرها ان تغتسل فكانت تغتسل
لكل صلاة وعن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل
انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا
جنب وكان يامرني فاتزر فيباشرني وانا حايض وكان
يخرج راسه الي وهو معتكف فاغسله وانا حايض
وعن عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتكي في حجري وانا حايض فيقرا القران وعن معاذة
قالت سالت عايشة رضي الله عنها فقلت ما بال الحايض

تقضي الصوم ولا تقضي الصلوة فقالت احرورية انت
قلت لست بحرورية ولكني اسال قالت كان
يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلوة

كتاب الصلوة باب المواقيت

عن ابي عمرو
الشيباني واسمه سعد بن اياس قال حدثني صاحب
هذه الدار واشار بيده الى دار عبد الله بن مسعود رضي
الله عنه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل
احب الى الله عز وجل قال الصلوة على وقتها قلت ثم اي
قال بر الوالدين قلت ثم اي قال الجهاد في سبيل الله
قال حدثني بهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو
استزدته لزادني عن عايشة رضي الله عنها قالت
لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر
فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن
ثم يرجعن الى بيوتهن ما يعرفهن احد من الغلس
المروط اكسية معلمة تكون من خز وتكون من صوف

والمتلفعات الملتحفات والغلس اختلاط ضياء الصبح بظلمة
الليل عن [illegible] جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس
نقية والمغرب اذا وجبت والعشا احيانا واحيانا اذا راهم
اجتمعوا عجل واذا راهم ابطؤوا اخر والصبح كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس عن ابي المنهال سيار
بن سلامة قال دخلت انا وابي على ابي برزة الاسلمي
الاسلمي فقال له ابي كيف كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي المكتوبة فقال كان يصلي الهجير
التي تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ويصلي
العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة والشمس
حية ونسيت ما قال في المغرب وكان يستحب ان يؤخر
من العشا التي تدعونها العتمة وكان يكره النوم قبلها
والحديث بعدها وكان ينفتل من صلاة الغداة حين
يعرف الرجل جليسه ويقرا بالستين الى المائة عن علي بن

ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
يوم الخندق ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا
عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس وفي لفظ لمسلم
شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ثم صلاها بين
المغرب والعشاء وله نحوه عن عبد الله بن مسعود قال
حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
صلاة العصر حتى احمرت الشمس او اصفرت فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم شغلونا عن الصلاة الوسطى
صلاة العصر ملأ الله اجوافهم وقبورهم نارا عن عبد
الله بن عباس قال اعتم النبي صلى الله عليه وسلم بالعشاء
فخرج عمر فقال الصلوة يا رسول الله رقد النساء والصبيان
فخرج وراسه يقطر يقول لولا ان اشق على امتي او على
الناس لامرتهم بهذه الصلوة هذه الساعة عن
عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا اقيمت الصلوة وحضر العشا فابدوا بالعشا وعن

ابن عمر رضي الله عنهما نحوه ولمسلم عنها قالت سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو
يدافعه الاخبثان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة
بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب وعن ابي
سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا صلوة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس
ولا صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس وفي الباب
عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله
بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص وابي
هريرة وسمرة بن جندب وسلمة بن الاكوع وزيد
بن ثابت ومعاذ بن عفراء وكعب بن مرة وابي امامة
الباهلي وعمرو بن عبسة السلمي وعائشة رضوان
الله عليهم والصنابحي ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جاء يوم الخندق بعد
ما غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال والله يا رسول الله ما كدت اصلي
العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فقام قال

قال ... شرقت الشمس
اذا طلعت واشرقت اذا
اضاءت وصفت

فقمنا الى بطحان فتوضا للصلاة وتوضانا لها فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب

باب فضل الجماعة ووجوبها عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوة
الجماعة افضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين
درجة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجماعة تضعف
على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا
وذلك انه اذا توضا فاحسن الوضوء ثم خرج
الى المسجد لا يخرجه الا الصلوة لم يخط خطوة الا رفعت
له بها درجة وحط عنه بها خطيئة فاذا صلى لم تزل
الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم
ارحمه ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة وعنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اثقل الصلاة على المنافقين
صلاة العشا وصلوة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لاتوهما
ولو حبوا ولقد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم امر رجلا
فيصلي بالناس ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب

الى قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا استاذنت احدكم امراته الى المسجد فلا
يمنعها قال فقال بلال بن عبد الله والله لنمنعهن قال
فاقبل عليه عبد الله فسبه سبا سيئا ما سمعته سبه
مثله قط وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتقول والله لنمنعهن وفي لفظ لا تمنعوا اماء الله مساجد
الله عن عبد الله بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركعتين بعد المغرب وركعتين قبل الظهر وركعتين بعد
الظهر وركعتين بعد الجمعة وركعتين بعد المغرب وركعتين
بعد العشا وفي لفظ فاما المغرب والعشا والجمعة ففي بيته
وفي لفظ ان ابن عمر قال حدثتني حفصة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يصلي سجدتين خفيفتين بعد ما يطلع الفجر وكانت
ساعة لا ادخل على النبي صلى الله عليه وسلم فيها عن
عائشة رضي الله عنها قالت لم يكن النبي صلى الله عليه

وسلم على شيء من النوافل اشد تعاهدا منه على ركعتي الفجر وفي
لفظ لمسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها عن عبد الله
جابر بن عبد الله ان عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعد ما
غربت الشمس فجعل يسب كفار قريش وقال يا رسول
الله ما كدت اصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب فقال
النبي صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها قال فقمنا الى بطحان
فتوضا للصلاة فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى
بعدها المغرب **باب الاذان** عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال امر بلال ان يشفع الاذان ويوتر الاقامة
عن ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي قال اتيت النبي
صلى الله عليه وسلم وهو في قبة له حمراء من ادم قال فخرج
بلال بوضوء فمن ناضح ونائل قال فخرج النبي صلى الله
عليه وسلم عليه حلة حمراء كاني انظر الى بياض ساقيه
قال فتوضا واذن بلال قال فجعلت اتتبع فاه ههنا
وههنا يقول يمينا وشمالا يقول حي على الصلاة حي
على

تقدم هذا الحديث الواحد [illegible] قبله كذا في نسخة وكتبناه

على الفلاح ثم ركزت له عنزة فتقدم وصلى الظهر ركعتين
ثم لم يزل يصلي ركعتين حتى رجع الى المدينة عن عبد الله بن
عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان بلالا
يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا
اذان ابن ام مكتوم عن ابي سعيد الخدري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا
مثل ما يقول **باب استقبال القبلة** عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومئ براسه
وكان ابن عمر يفعله وفي رواية كان يوتر على بعيره
ولمسلم غير انه لا يصلي عليها المكتوبة وللبخاري الا الفرائض
وعن عبد الله بن عمر قال بينما الناس بقباء في صلاة
الصبح اذ جاءهم آت فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قد
انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل القبلة فاستقبلوها
وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة عن

أنس بن سيرين قال استقبلنا أنسا حين قدم من الشام فلقيناه
بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه من ذا الجانب يعني عن
يسار القبلة فقلت رأيتك تصلي لغير القبلة فقال لولا أني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم أفعله

باب الصفوف

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة وعن
النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم ولمسلم
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى
كأنما يسوي بها القداح حتى رأى أن قد عقلنا ثم خرج يوما
فقام حتى كاد أن يكبر فرأى رجلا باديا صدره فقال عباد
الله لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم عن
أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة دعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال
قوموا فلأصلي لكم قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود

من طول ما لبس فنضحته بماء فقام عليه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من
ورائنا فصلى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم ولمسلم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى به وبأمه فأقامني عن يمينه وأقام
المرأة خلفنا وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بت
عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
فقمت عن يساره فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه

اليتيم هو ضميرة جد حسين ابن عبد الله بن ضميرة

باب الإمامة

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن
يحول الله رأسه رأس حمار أو يجعل صورته صورة حمار
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا
وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا
ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
أجمعون وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى الله عليه

رسول

وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم قياما
فاشار اليهم ان اجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم
به فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا واذا قال سمع الله لمن
حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا
اجمعون وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الانصاري رضي الله
عنه قال حدثني البراء وهو غير كذوب قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحن احد
منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجدا ثم
نقع سجودا بعده وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فانه من وافق
تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وعن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى
احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم وذا
الحاجة واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء وعن ابي مسعود
الانصاري قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

رضي الله عنه
بالناس
موسى و

فقال اني لاتاخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما يطيل
بنا فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط
اشد مما غضب يومئذ فقال يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم
ام الناس فليوجز فان من ورائه الكبير والصغير وذا
الحاجة باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه
وسلم عن ابي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا كبر في الصلاة سكت هنيهة قبل ان يقرأ فقلت
فقلت يا رسول الله بابي انت وامي رايت سكوتك بين التكبير
والقراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي
كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي
كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني
من خطاياي بالماء والثلج والبرد وعن عائشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين
وكان اذا ركع لم يشخص راسه ولم يصوبه ولكن

اغسلني

بين ذلك وكان اذا رفع راسه من الركوع لم يسجد حتى
يستوي قائما وكان اذا رفع راسه من السجدة لم يسجد حتى
يستوي قاعدا وكان يقول في كل ركعتين التحية وكان
يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهى
عن عقبة الشيطان وينهى ان يفترش الرجل ذراعيه
افتراش السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم وعن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يرفع يديه حذو منكبيه اذا افتتح الصلوة واذا كبر للركوع
واذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك وقال سمع
الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وكان لا يفعل ذلك في
السجود عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على
سبعة اعظم على الجبهة واشار بيده الى انفه واليدين
والركبتين واطراف القدمين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلوة

يكبر

يكبر حين يقوم ثم يكبر حين يركع ثم يقول سمع الله لمن حمده حين
يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم ربنا ولك الحمد ثم
يكبر حين يهوي ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يكبر حين
يسجد ثم يكبر حين يرفع راسه ثم يفعل ذلك في صلاته كلها
حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من الثنتين بعد الجلوس عن
مطرف بن عبد الله قال صليت انا وعمران بن حصين خلف علي
بن ابي طالب رضي الله عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع
راسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما قضى الصلوة اخذ
بيدي عمران بن حصين فقال قد ذكرني هذا صلوة محمد
صلى الله عليه وسلم او قال صلى بنا صلوة محمد صلى الله
عليه وسلم عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال رمقت
الصلوة مع محمد صلى الله عليه وسلم فوجدت قيامه فركعته
فاعتداله بعد ركوعه فسجدته فجلسته بين السجدتين
فسجدته فجلسته ما بين التسليم والانصراف قريبا من
السواء وفي رواية البخاري ما خلا القيام والقعود قريبا

من السواري عن ثابت البناني عن انس بن مالك قال اني لا
الوا ان اصلي بكم كما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا
قال ثابت فكان انس يصنع شيا لا اراكم تصنعونه
كان اذا رفع راسه من الركوع انتصب قايما حتى يقول
القايل قد نسي واذا رفع [راسه من] السجدة مكث حتى يقول القايل
قد نسي عن انس بن مالك قال ما صليت وراء امام قط اخف
صلوة من النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي قلابة عبد الله
بن زيد الجرمي البصري قال جانا مالك بن الحويرث في
مسجدنا هذا فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلاة اصلي كيف
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي قال مثل صلوة
شيخنا هذا وكان يجلس اذا رفع راسه من السجود قبل
ان ينهض عن عبد الله بن مالك بن بحينة رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فرج بين
يديه حتى يبدو بياض ابطيه عن ابي مسلمة سعيد بن
بن زيد قال سالت انس بن مالك رضي الله عنه اكان النبي صلى

الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم عن ابي قتادة الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل
امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولابي
العاص بن الربيع بن عبد شمس فاذا سجد وضعها واذا قام
حملها عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم
ذراعيه انبساط الكلب **باب وجوب الطمانينة**
في الركوع والسجود عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جا فسلم
على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى
كما صلى ثم جا فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فصل
فانك لم تصل ثلثا فقال والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فعلمني
قال اذا قمت الى الصلوة فكبر ثم اقرا ما تيسر معك من القران ثم اركع حتى
تطمين راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد حتى تطمين ساجدا
ثم ارفع حتى تطمين جالسا وافعل ذلك في صلوتك كلها

باب القراءة في الصلوة عن عبادة بن الصامت رضي الله
عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرا
بفاتحة الكتاب عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه قال كان
النبي صلي الله عليه وسلم يقرا في الركعتين الاولتين من صلوة الظهر
بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الاولي ويقصر في الثانية
يسمع الاية احيانا وكان يقرا في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين
يطول في الاولي ويقصر في الثانية وكان يطول في الركعة
الاولي من صلاة الصبح ويقصر في الثانية وفي الركعتين
الاخريين بام الكتاب عن جبير بن مطعم قال سمعت النبي صلي
عليه وسلم يقرا في المغرب بالطور عن البراء بن عازب ان
النبي صلي الله عليه وسلم كان في سفر فصلي العشاء الاخرة
فقرا في احدي الركعتين بالتين والزيتون فما سمعت احدا
احسن صوتا او قراءة منه عن عائشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم بعث رجلا علي سرية
فكان يقرا لاصحابه في صلوتهم فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا

الحارث بن الربعي

ذكروا

ذكروا ذلك لرسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رسول الله
صلي الله عليه وسلم سلوه لاي شي يصنع ذلك فسالوه
فقال لانها صفة الرحمن عز وجل وانا احب ان اقرا بها
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اخبروه ان الله
تعالي يحبه عن جابر ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لمعاذ
فلولا صليت بسبح اسم ربك الاعلي والشمس وضحاها والليل
اذا يغشي فانه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة

باب ترك الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم عن انس بن
مالك ان النبي صلي الله عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا
يفتتحون الصلوة بالحمد لله رب العالمين وفي رواية صليت
مع ابي بكر وعمر وعثمن فلم اسمع احدا منهم يقرا بسم الله
الرحمن الرحيم ولمسلم صليت خلف النبي صلي الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر وعثمن فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب
العالمين لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في اول
قراءة ولا اخرها باب سجود السهو عن محمد بن سيرين

عن ابي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
احدى صلاتي العشي قال ابن سيرين وسماها ابو هريرة
ولكن نسيت انا قال فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام الى خشبة
معروضة في المسجد فاتكا عليها كانه غضبان ووضع
يده اليمنى على اليسرى وشبك بين اصابعه وخرجت السرعان
من ابواب المسجد فقالوا قصرت الصلاة وفي القوم ابو بكر وعمر
فهابا ان يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له
ذو اليدين قال يا رسول الله انسيت ام قصرت الصلوة قال
لم انس ولم تقصر فقال اكما يقول ذو اليدين فقالوا نعم
فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده او اطول
ثم رفع راسه فكبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع
راسه وكبر فربما سالوه ثم سلم فيقول نبئت ان عمران بن
حصين قال ثم سلم عن عبد الله بن بحينة وكان من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه
وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم

جلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلوة وانتظر الناس
تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم
سلم باب المرور بين يدي المصلي عن ابي جهيم
بن الحارث بن الصمة الانصاري رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي
ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من
ان يمر بين يديه قال ابو النضر لا ادري اقال اربعين يوما
او شهرا او سنة عن ابي سعيد [الخدري رضي الله عنه] قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول اذا صلى احدكم الى شيء يستره من
الناس فاراد احد ان يجتاز بين يديه فليدفعه فان
ابى فليقاتله فانما هو شيطان عن ابي عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال اقبلت راكبا على حمار اتان وانا يومئذ
قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي بالناس بمنى الى غير جدار فمررت بين يدي بعض
الصف فنزلت فارسلت الاتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر

ذلك على احد عن عائشة رضي الله عنها قالت كنت انام بين
يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فاذا سجد
غمزني فقبضت رجلي واذا قام بسطتهما والبيوت يومئذ
ليس فيها مصابيح باب جامع عن ابي قتادة الحارث
بن ربعي الانصاري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل
احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين عن زيد بن
ارقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل صاحبه وهو الى
جنبه وهو في الصلاة حتى نزلت وقوموا لله قانتين فامرنا
بالسكوت ونهينا عن الكلام عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
اشتد الحر فابردوا عن الصلاة فان شدة الحر من فيح
جهنم عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك اقم
الصلاة لذكري ولمسلم من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها
ان يصليها اذا ذكرها عن جابر بن عبد الله ان معاذ

خ ورجلاي

بن جبل كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عشاء الاخرة
ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلوة عن انس بن مالك
قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة
الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن جبهته في الارض بسط ثوبه
فسجد عليه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء
عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل
ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وانه اتي بقدر فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسال
فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها الى بعض اصحابه
فلما راه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي وعن
جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل البصل والثوم
والكراث فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تتاذى مما يتاذى
منه بنو ادم باب التشهد عن عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم

وفي رواية الانسان

التشهد كفي بين كفيه كما يعلمني السورة من القرآن التحيات
لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله
وبركاته التشهد السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله
وفي لفظ اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل التحيات لله وذكره
وفيه فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم على كل عبد لله صالح
في السماء والارض وفيه فليتخير من المسئلة ما شاء عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة فقال الا
اهدي لك هدية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا
فقلنا يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف
نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما
صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد
عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يدعو اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن

فليتخير

في صلاته

عذاب

عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح
الدجال وفي لفظ لمسلم اذا تشهد احدكم فليستعذ بالله
من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم
ثم ذكر نحوه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابي
بكر الصديق انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم
علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت
نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي
مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم
عن عائشة قالت ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلوة
بعد ان نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول
فيها سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي وفي لفظ كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه
وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي
باب الوتر عن عبد الله بن عمر قال سال رجل
النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلوة

الليل قال شقي مثنى مثنى فاذا خشي الصبح صلى واحدة فاوترت
له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا اخر صلوتكم
بالليل وترا عن عائشة رضي الله عنها قالت من كل الليل
قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم من اوله واوسطه
واخره فانتهى وتره الى السحر وعن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
ثلث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء
الا في اخرها باب الذكر عقيب الصلوة وعن عبد الله
بن عباس رضي الله عنه ان رفع الصوت بالذكر حين
ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس كنت اعلم اذا انصرفوا
بذلك اذا سمعته وفي لفظ ما كنا نعرف انقضاء صلوة
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بالتكبير وعن وراد مولى
المغيرة بن شعبة قال املى علي المغيرة بن شعبة في كتاب
الى معوية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في

دبر كل صلوة مكتوبة لا اله الا الله وحده لا شريك له
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد
ثم وفدت بعد على معوية فسمعته يامر الناس بذلك
وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال واضاعة المال وكثرة
السؤال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد
البنات ومنع وهات عن سمي مولى ابي بكر بن عبد
الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي صالح السمان عن
ابي هريرة ان فقراء المهاجرين اتوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا قد ذهب اهل الدثور بالدرجات
العلى والنعيم المقيم فقال وما ذاك قالوا يصلون كما
نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق
ويعتقون ولا نعتق فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم وتسبقون
به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا من

تسبح شيئا مما صنعتم قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون
وتحمدون دبر كل صلاة ثلثا وثلثين مرة قال ابو صالح
فرجع فقرا المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله سمع اخواننا اهل الاموال
بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذلك فضل الله يؤتيه من يشا قال سمي فحدثت بعض
اهلي هذا الحديث فقال وهمت انما قال لك تسبح الله ثلثا
وثلثين وتحمد الله ثلثا وثلثين وتكبر الله ثلثا وثلثين قال
فرجعت الى ابي صالح فذكرت له ذلك فقال الله اكبر وسبحان
الله والحمد لله حتى تبلغ من جميعهن ثلثا وثلثين عن عايشة
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في خميصة لها اعلام فنظر
الى اعلامها نظرة فلما انصرف قال اذهبوا بخميصتي هذه
الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم فانها الهتني آنفا
عن صلاتي الخميصة كسا مربع له اعلام والانبجانية
كسا غليظ باب الجمع بين الصلاتين في السفر
عن عبد الله بن عباس قال كان رسول الله صلى الله

عليه

عليه وسلم يجمع بين صلوة الظهر والعصر اذا كان على
ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشا باب قصر الصلوة
في السفر عن عبد الله بن حفص عمر رضي الله عنه قال صحبت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان لا يزيد في السفر على
ركعتين وابا بكر وعمر وعثمن رضي الله عنهم كذلك
باب الجمعة عن سهل بن سعد الساعدي قال
رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عليه فكبر وكبر
الناس وراه ثم رفع فنزل القهقرى حتى سجد في اصل
المنبر ثم عاد حتى فرغ من اخر صلاته ثم اقبل على الناس
فقال ايها الناس انما صنعت هذا لتاتموا بي ولتعلموا صلاتي
وفي لفظ صلى عليها ثم كبر عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل
القهقرى عن [illegible] عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جا منكم الجمعة
فليغتسل وعنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
خطبتين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس عن جابر بن

اي على المنبر

ركع

بن عبد الله قال جاء رجل والنبي صلى الله عليه وسلم
يخطب الناس يوم الجمعة فقال صليت يا فلان قال لا
قال قم فاركع ركعتين وفي رواية فصل ركعتين عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت
لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام يخطب فقد لغوت
وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل
يوم الجمعة ثم راح (في الساعة الاولى) فكانما قرب بدنة ومن راح في الساعة
الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة
فكانما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة
فكانما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة
فكانما قرب بيضة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة
يستمعون الذكر وعن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه وكان من
اصحاب الشجرة قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه
وسلم الجمعة ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل
به وفي لفظ كنا نجمع مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا زالت الشمس ثم نرجع فنتتبع الفيء عن ابي هريرة
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في صلاة الفجر يوم الجمعة
تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان

باب العيدين

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم وابو بكر وعمر يصلون العيدين قبل
الخطبة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال خطبنا النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الاضحى بعد الصلوة فقال من صلى صلوتنا
ونسك نسكنا فقد اصاب النسك ومن نسك قبل
الصلوة فلا نسك له فقال ابو بردة بن نيار خال البراء بن عازب
يا رسول الله اني نسكت شاتي قبل الصلوة وعرفت
ان اليوم يوم اكل وشرب واحببت ان تكون شاتي
اول ما يذبح في بيتي فذبحت شاتي وتغديت قبل
ان اتي الصلاة قال شاتك شاة لحم قال يا رسول الله فان
عندنا عناقا هي احب الي من شاتين افتجزي عني قال
نعم ولن تجزي عن احد بعدك عن جندب بن عبد الله البجلي

في نسخة هذا الحديث مذكور اول الباب ابي هريرة رضي الله عنه

رسول الله

فقال

البجلي قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب
ثم ذبح وقال من ذبح قبل ان يصلي فليذبح اخرى مكانها
ومن لم يذبح فليذبح بسم الله عن جابر قال شهدت مع
النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة
بلا اذان ولا اقامة ثم قام متوكئا على بلال فامر بتقوى
الله عز وجل وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم
ثم مضى حتى اتى النساء فوعظهن وذكرهن وقال تصدقن
فان اكثركن حطب جهنم فقامت امرأة من سطة النساء
سفعاء الخدين فقالت لم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانكن تكثرن
الشكاة وتكفرن العشير فجعلن يتصدقن من حليهن
يلقين في ثوب بلال من اقرطتهن وخواتيمهن عن ام
عطية نسيبة الانصارية قالت امرنا تعني النبي صلى الله
عليه وسلم ان نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور
وامر الحيض ان يعتزلن مصلى المسلمين وفي لفظ كنا
نؤمر ان نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها

حتى نخرج الحيض فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم يرجون
بركة ذلك اليوم وطهرته **باب صلاة الكسوف** عن عائشة
رضي الله عنها ان الشمس خسفت على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فبعث مناديا ينادي الصلاة جامعة فاجتمعوا وتقدم
فكبر اربع ركعات في ركعتين واربع سجدات عن ابي مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري البدري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
يخوف الله بهما عباده وانهما لا ينكسفان لموت احد من الناس
فاذا رايتم منها شيئا فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خسفت الشمس في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالناس فاطال القيام ثم ركع فاطال الركوع ثم قام فاطال القيام
وهو دون القيام الاول ثم ركع فاطال الركوع وهو دون الركوع
الاول ثم سجد فاطال السجود ثم فعل في الركعة الاخرى
مثل ما فعل في الركعة الاولى ثم انصرف وقد تجلت الشمس

فخطب الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم
ذلك فادعوا الله وكبروا وصلوا وتصدقوا ثم قال يا امة محمد
والله ما من احد اغير من الله ان يزني عبده او تزني امته
يا امة محمد لو تعلمون ما اعلم والله لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا
وفي لفظ فاستكمل اربع ركعات واربع سجدات عن ابي موسى
قال خسفت الشمس في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام
فزعا يخشى ان تكون الساعة حتى اتى المسجد فقام فصلى باطول
قيام وركوع وسجود ما رايته يفعله في صلوة قط ثم قال ان هذه
الآيات التي يرسلها الله لا تكون لموت احد ولا لحياته
ولكن الله عز وجل يرسلها يخوف بها عباده فاذا
رايتم منها شيئا فافزعوا الى ذكره ودعائه واستغفاره

باب الاستسقاء

عن عبد الله بن زيد بن عاصم المازني
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فتوجه الى القبلة
يدعوا وحول رداه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وفي

لفظ الى المصلى وعن انس بن مالك ان رجلا دخل المسجد
يوم جمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله صلى
الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
قائما ثم قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله يغيثنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يديه ثم قال اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا قال
انس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما
بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه
سحابة مثل الترس انتشرت ثم امطرت قال فلا والله ما راينا
الشمس سبتا قال ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة
المقبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبله
قائما فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل
فادع الله يمسكها عنا قال فرفع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يديه ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام
والظراب وبطون الاودية ومنابت الشجر قال فاقلعت

فلما توسطت السماء

ثم قال

لعله على الآكام

وخرجنا نمشي في الشمس قال شريك فسالت انس بن مالك
اهو الرجل الا ذر قال لا ادري الظراب الجبال الصغار

باب صلاة الخوف

عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلى بنا صلوة الخوف في بعض ايامه فقامت طايفة معه
وطايفة بازاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا
وجاء الاخرون فصلى بهم ركعة وقضت الطايفتان ركعة
ركعة • عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات
ابن جبير عن من صلى مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم صلاة ذات الرقاع صلاة الخوف ان طايفة
صفت معه وطايفة وجاه العدو فصلى بالذين معه
ركعة ثم ثبت قايما واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت
الطايفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت
ثم ثبت جالسا واتموا لانفسهم ثم سلم بهم الذي صلى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هو سهل بن ابي

حثمة عن جابر بن عبد الله الانصاري قال شهدت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صفين
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين
القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع
وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم
انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو
فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي
يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ثم تقدم الصف
المؤخر وتاخر الصف المتقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم
وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع ورفعنا جميعا ثم انحدر
بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة
الاولى وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي
صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر
الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه
وسلم وسلمنا جميعا قال جابر كما يصنع حرسكم هولاء

يامر ابهم ذكره مسلم بتمامه وذكر البخاري طرفا منه وانه صلى
صلوة الخوف مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغزوة السابعة
غزوة ذات الرقاع كتاب الجنائز عن ابي هريرة قال
نعى النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج
بهم الى المصلى فصف بهم وكبر اربعا وعن جابر ان النبي صلى الله
عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني او الثالث
عن عبد الله بن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
على قبر بعد ما دفن فكبر عليه اربعا وعن عايشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلثة اثواب يمانية بيض ليس
فيها قميص ولا عمامة عن ام عطية الانصارية قالت دخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال
اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك بماء وسدر واجعلن في
الاخيرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فآذنني
فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها به يعني ازاره
وفي رواية او سبعا وقال ابدان بميامنها ومواضع الوضوء

قرون

منها قالت ام عطية فالقته وجعلنا راسها ثلثة قرون عن
عبد الله بن عباس قال بينما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن
راحلته فوقصته او قال فاوقصته فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه
ولا تخمروا راسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وفي رواية ولا
تخمروا وجهه ولا راسه الوقص كسر العنق عن ام عطية الانصارية
قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة
فخير تقدمونها اليه وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن
رقابكم عن سمرة بن جندب قال صليت وراء النبي صلى الله عليه
وسلم على امراة ماتت في نفاسها فقام وسطها عن ابي موسى
عبد الله بن قيس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
بريء من الصالقة والحالقة والشاقة الصالقة التي
ترفع صوتها عند المصيبة عن عائشة رضي الله عنها قالت لما اشتكى
النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نسائه كنيسة

وقع هنا تفسير الوقص

قال رضي الله عنه

رأتها بأرض الحبشة فقالت لها ما رأيت كانت أم سلمة
وأم حبيبة أتتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير
فيها فرفع رأسه فقال أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح
بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة أولئك شرار
الخلق عند الله وعنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور أنبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك أبرز قبره غير
أنه خشي أن يتخذ مسجدا عن عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلي
عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان
قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين ولمسلم أصغرهما
مثل أحد

كتاب الزكاة

عن عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ

بن جبل حين بعثه إلى اليمن إنك ستأتي قوما أهل كتاب
فإذا جئتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن
محمدا رسول الله فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله
عز وجل قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن
هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة
تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لك بذلك
فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها
وبين الله حجاب عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق صدقة ولا فيما دون
خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمسة أوسق صدقة وفي لفظ
إلا زكاة الفطر في الرقيق عن أبي هريرة رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار
والمعدن جبار وفي الركاز الخمس الجبار الهدر الذي
لا شيء فيه والعجماء الدابة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن

جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن
جميل الا ان كان فقيرا فاغناه الله فاما خالد فانكم تظلمون
خالدا وقد احتبس ادراعه واعتاده في سبيل الله واما
العباس فهي علي ومثلها ثم قال يا عمر اما شعرت ان عم الرجل
صنو ابيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم قال لما افاء الله على رسوله
يوم حنين قسم في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار
شيئا فكانهم وجدوا اذ لم يصبهم ما اصاب الناس فخطبهم فقال
يا معشر الانصار الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين
فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي كلما قال شيئا قالوا الله ورسوله
امن قال ما يمنعكم ان تجيبوا رسول الله قالوا الله ورسوله
امن قال لو شئتم لقلتم جئتنا كذا وكذا الا ترضون ان يذهب
الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم الى رحالكم لولا
الهجرة لكنت امرءا من الانصار ولو سلك الناس واديا وشعبا
لسلكت وادي الانصار وشعبها الانصار شعار والناس

دثار

دثار انكم ستلقون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على
الحوض باب صدقة الفطر عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما قال فرض النبي صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر
او قال رمضان على الذكر والانثى والحر والمملوك صاعا
من تمر او صاعا من شعير قال فعدل الناس به نصف صاع
من بر على الصغير والكبير وفي لفظ ان تؤدى قبل خروج
الناس الى الصلاة وعن ابي سعيد الخدري قال كنا
نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا
من تمر او صاعا من شعير او صاعا من اقط او صاعا من زبيب
فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال ارى مدا من هذا يعدل
مدين قال ابو سعيد اما انا فلا ازال اخرجه كما كنت
اخرجه باب الصيام عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان
بصوم يوم ولا يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه
وعن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله

قوله او قال رمضان اي اما ان قال صدقة الفطر او صدقة رمضان وفي رواية اخرى من رمضان والله اعلم

قوله صاعا من طعام اراد به البر

قوله السمراء اراد بها الحنطة المحمولة من الشام كما اشار اليه الشارح والله اعلم بالصواب

عليه وسلم يقول إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن
غم عليكم فاقدروا له عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فإن في السحور بركة عن أنس
بن مالك عن زيد بن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قام إلى الصلوة قال أنس قلت لزيد كم كان بين الأذان
والسحور قال قدر خمسين آية عن عائشة وأم سلمة أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله
ثم يغتسل ويصوم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من نسي وهو صائم فأكل وشرب فليتم صومه فإنما أطعمه
الله وسقاه عن أبي هريرة قال بينما نحن جلوس عند
النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال يا رسول الله صلى الله
هلكت قال ما لك قال وقعت على أهلي امرأتي وأنا صائم
وفي رواية أصبت أهلي في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع
أن تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد إطعام ستين

مسكينا

مسكينا قال لا قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم فبينما نحن
على ذلك أتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل
قال أين السائل قال أنا قال خذ هذا فتصدق به فقال
الرجل على أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد
الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك النبي صلى الله عليه وسلم
حتى بدت أنيابه ثم قال أطعمه أهلك الحرة أرض تركبها
حجارة سود

باب الصوم في السفر وغيره

عن عائشة
رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال للنبي صلى الله عليه
وسلم أأصوم في السفر وكان كثير الصيام قال إن شئت
فصم وإن شئت فأفطر وعن أنس بن مالك قال كنا
نسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يعب الصائم على المفطر ولا
المفطر على الصائم عن أبي الدرداء قال خرجنا مع رسول
الله في شهر رمضان في حر شديد حتى إن كان أحدنا
ليضع يده على رأسه من شدة الحر وما فينا صائم إلا رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة وعن جابر بن عبد الله

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى
زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فقال ليس
من البر الصوم في السفر وليس عليكم برخصة الله التي رخص
لكم عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في السفر فمنا الصائم ومنا المفطر قال فنزلنا
منزلا في يوم حار واكثرنا ظلا صاحب الكساء فمنا من
يتقي الشمس بيده قال فسقط الصوام وقام المفطرون
فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر وعن عائشة
رضي الله عنها قالت كان يكون علي الصوم من رمضان
فما استطيع ان اقضي الا في شعبان وعن عائشة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه
اخرجه ابو داود وقال هذا في النذر وهو قول الامام
احمد بن حنبل وعن عبد الله بن عباس قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها

صوم

صوم شهر افاقضيه عنها فقال لو كان على امك دين اكنت
قاضيه عنها قال نعم قال فدين الله احق ان يقضى وفي
رواية جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ان امي ماتت وعليها الصوم عنها فقال ارأيت
لو كان على امك دين فقضيتيه اكان يؤدي ذلك عنها
قالت نعم قال فصومي عن امك عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس
بخير ما عجلوا الفطر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ههنا وادبر
النهار من ههنا فقد افطر الصائم عن عبد الله بن عمر قال
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال قالوا انك
تواصل قال اني لست مثلكم اني اطعم واسقى رواه ابو هريرة
وعائشة وانس بن مالك ولمسلم عن ابي سعيد الخدري
فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر باب فضل
الصيام وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي

صوم نذر

الله عنه قال أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أقول والله
لاصومن النهار ولاقومن الليل ما عشت فقلت له قد قلته
بابي انت وامي قال فانك لا تستطيع ذلك فصم وافطر ونم وقم وصم
من الشهر ~~قال فانك لا تستطيع~~ ثلثة ايام فان الحسنة بعشر
امثالها وذلك مثل صيام الدهر قلت اني اطيق افضل من
ذلك قال فصم يوما وافطر يومين قلت اني اطيق افضل
من ذلك قال فصم يوما وافطر يوما فذلك صيام داود
وهو افضل الصيام فقلت اني اطيق افضل من ذلك وفي رواية
لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر قال صم يوما وافطر
يوما وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
احب الصيام الى الله صيام داود واحب الصلوة الى الله صلاة
داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه
وكان يصوم يوما ويفطر يوما عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال اوصاني خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلث صيام ثلثة
ايام من كل شهر وركعتي الضحى وان اوتر قبل ان انام

انام عن محمد بن عباد بن جعفر رضي الله عنه قال سالت جابر بن عبد الله
انهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة قال
نعم وزاد مسلم ورب الكعبة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصومن احدكم يوم الجمعة
الا ان يصوم يوما قبله او يوما بعده عن ابي عبيد مولى ابن
ازهر واسمه سعد بن عبيد رضي الله عنه قال شهدت العيد مع عمر بن
الخطاب فقال هذان يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم واليوم الاخر تاكلون
فيه من نسككم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يومين الفطر والنحر وعن
الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد وعن الصلاة
بعد الصبح والعصر اخرجه مسلم بتمامه واخرج البخاري
الصوم فقط عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد
الله وجهه عن النار سبعين خريفا

باب ليلة القدر

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم اروا ليلة القدر في السبع الاواخر
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اري رؤياكم قد تواطات
في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع
الاواخر وعن عايشه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الاواخر وعن ابي
سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يعتكف في العشر الاوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى
اذا كانت ليلة احدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج
من صبيحتها من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف
العشر الاواخر فقد اريت هذه الليلة ثم انسيتها وقد
رايتني اسجد في ماء وطين من صبيحتها فالتمسوها في العشر
الاواخر والتمسوها في كل وتر فمطرت السما تلك
الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد فابصرت
عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته اثر الماء

والطين من صبح احدى وعشرين

باب الاعتكاف

عن عايشه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل
ثم اعتكف ازواجه بعده وفي لفظ كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان فاذا صلى الغداة
جا مكانه الذي اعتكف فيه وعن عايشه رضي الله عنها
انها كانت ترجل النبي صلى الله عليه وهي حايض وهو
معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها راسه وفي رواية
وكان لا يدخل البيت الا لحاجة الانسان وفي روايه
ان عايشه قالت اني كنت لادخل البيت للحاجه والمريض
فيه فما اسال عنه الا وانا مارة عن عمر بن الخطاب قال
قلت يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان
اعتكف ليلة وفي روايه يوما في المسجد الحرام قال فاوف
بنذرك ولم يذكر بعض الرواة يوما ولا ليلة عن
صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم

اتى المسجد

معتكفا فأتيته أزوره ليلا فحدثته ثم قمت لأنقلب فقام معي
ليقلبني وكان مسكنها في دار أسامة بن زيد فمر رجلان
من الأنصار فلما رأيا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنها صفية بنت حيي
فقالا سبحان الله يا رسول الله فقال إن الشيطان يجري من
ابن آدم مجرى الدم وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما
شرا أو قال شيئا وفي رواية أنها جاءت تزوره في اعتكافه
في المسجد في العشر الأواخر من رمضان فتحدثت عنده
ساعة ثم قامت تنقلب فقام النبي صلى الله عليه وسلم
معها يقلبها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة ذكره
بمعناه

كتاب الحج

باب المواقيت

عن عبد الله بن
عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت
لأهل المدينة ذو الحليفة ولأهل الشام الجحفة ولأهل
نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم هن لهن ولمن
أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ومن كان

الحنبلي عفا الله عنه

دون ذلك فمن حيث أنشأ حتى أهل مكة من مكة. وعن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل
نجد من قرن قال عبد الله وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ويهل أهل اليمن من يلملم

باب ما يلبس المحرم من الثياب

عن عبد الله بن عمر أن رجلا قال يا رسول الله
ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا
الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما
أسفل من الكعبين ولا يلبس من الثياب شيئا مسه زعفران
أو ورس وللبخاري ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله يخطب
بعرفات من لم يجد نعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزارا
فليلبس السراويل للمحرم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن تلبية
رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك

لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك قال
وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك وسعديك والخير
بيديك والرغباء إليك والعمل عن أبي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها حرمة وفي لفظ
البخاري تسافر مسيرة يوم إلا مع ذي محرم

باب الفدية

عن عبد الله بن معقل قال جلست إلى كعب بن عجرة فسألته
عن الفدية فقال نزلت في خاصة وهي لكم عامة حملت إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهي فقال
ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى أو ما كنت أرى الجهد
بلغ بك ما أرى أتجد شاة فقلت لا قال صم ثلاثة أيام أو أطعم
ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع وفي رواية
فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطعم فرقا بين ستة
مساكين أو يهدي شاة أو يصوم ثلاثة أيام

باب حرمة مكة

عن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي العدوي

أنه قال لعمرو بن سعيد بن العاص وهو يبعث البعوث إلى مكة
ائذن لي أيها الأمير أن أحدثك قولا قام به رسول الله
صلى الله عليه وسلم الغد من يوم الفتح فسمعته أذناي ووعاه
قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به أنه حمد الله وأثنى عليه
ثم قال إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس فلا يحل لامرئ
يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما ولا يعضد بها
شجرة فإن أحد ترخص بقتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم وإنما أذن
لي ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها
بالأمس فليبلغ الشاهد الغائب فقيل لأبي شريح ما قال
لك قال أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح إن الحرم لا يعيذ
عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا بخربة الخربة بالخاء المعجمة
والراء المهملة قيل الخيانة وقيل البلية وقيل التهمة وأصلها
في سرقة الإبل قال الشاعر والخارب اللص يحب الخاربا
عن عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه

قيل هي التهمة

وسلم يوم فتح مكة لا هجرة ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم
فانفروا وقال يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق
السموات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة وإنه لم
يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار
فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا
ولا ينفر صيده ولا لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاه (تلتقط)
فقال العباس يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم ولبيوتهم
فقال إلا الإذخر والقين الحداد باب ما يجوز
قتله عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم
الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور ولمسلم
يقتل خمس فواسق في الحل والحرم باب دخول
مكة وغيره عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه
جاء رجل فقال إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال اقتلوه

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج
من الثنية السفلى وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وأسامة بن زيد
وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب فلما فتحوا
كنت أول من ولج فلقيت بلالا فسألته هل صلى فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال نعم بين العمودين اليمانيين وعن عمر أنه
جاء إلى الحجر الأسود فقبله وقال إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع
ولولا أني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك وعن
عبد الله بن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأصحابه فقال المشركون إنه يقدم عليكم وقد وهنتهم
حمى يثرب فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يرملوا الأشواط
الثلاثة وأن يمشوا ما بين الركنين ولم يمنعهم أن يرملوا
الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم عن عبد الله بن عمر
قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم

مكة اذا استلم الركن الاسود اول ما يطوف يخب ثلاثة
اشواط عن عبد الله بن عباس قال طاف النبي صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن المحجن عصا محنية
الراس عن عبد الله بن عمر قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم
يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين باب التمتع عن ابي
جمرة نصر بن عمران الضبعي قال سالت ابن عباس عن المتعة
فامرني بها وسالته عن الهدي فقال فيها جزور او بقرة او شاة
او شرك في دم قال وكان ناس كرهوها فنمت فرايت
في المنام كان انسانا ينادي حج مبرور ومتعة متقبلة فاتيت
ابن عباس فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى
الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر قال تمتع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج واهدى
فساق معه الهدي من ذي الحليفة وبدا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاهل بالعمرة اهل بالحج فتمتع الناس مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة الى الحج فكان من الناس

من اهدى فساق الهدي من ذي الحليفة ومنهم من لم يهد
فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم قال للناس من كان منكم
اهدى فانه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم يكن
اهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم
ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد فليصم ثلاثة ايام في الحج وسبعة
اذا رجع الى اهله فطاف رسول الله حين قدم
مكة واستلم الركن اول شيء ثم خب ثلاثة اطواف
من السبعة ومشى اربعة وركع حين قضى طوافه
بالبيت عند المقام ركعتين ثم سلم فانصرف فاتى
الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة اطواف ثم لم يحلل
من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وا
فاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل
مثل ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهدى وساق
الهدي من الناس عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت يا رسول الله ما شان الناس حلوا

من العمرة ولم تحلل انت من عمرتك فقال اني لبدت راسي وقلدت
هديي فلا احل حتى انحر عن عمران بن حصين قال انزلت
اية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم ينزل قران يحرمه ولم ينه عنها حتى مات
قال رجل برايه ما شاء قال البخاري يقال انه عمر ولمسلم
نزلت اية المتعة يعني متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج ولم ينه عنها حتى مات
ولمسلم بمعناه

باب الهدي

عن عائشة قالت
فتلت قلائد هدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم اشعرها وقلدها
ثم بعث بها الى البيت واقام بالمدينة فما حرم عليه
شيء كان له حلا وعن عائشة رضي الله عنها قالت اهدى
النبي صلى الله عليه وسلم مرة غنما وعن ابي هريرة ان نبي صلى
الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة قال اركبها قال
انها بدنة قال اركبها فرايته راكبها يساير النبي صلى الله
عليه وسلم وفي لفظ قال في الثانية او الثالثة اركبها

ويلك

او ويحك عن علي بن ابي طالب قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم
ان اقوم على بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها
وان لا اعطي الجزار منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا عن
زياد بن جبير قال رايت ابن عمر اتى على رجل قد اناخ بدنته
ينحرها فقال ابعثها قياما مقيدة سنة محمد صلى الله عليه وسلم

باب الغسل للمحرم

عن عبد الله بن حنين ان عبد الله بن
عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالابواء فقال بن عباس
يغسل المحرم راسه وقال المسور لا يغسل المحرم راسه
قال فارسلني بن عباس الى ابي ايوب الانصاري فوجدته
يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب فسلمت عليه
فقال من هذا فقلت انا عبد الله بن حنين ارسلني اليك
بن عباس يسالك كيف كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يغتسل راسه وهو محرم فوضع ابو ايوب يده
على الثوب فطاطاه حتى بدا لي راسه ثم قال لانسان
يصب عليه اصبب فصب على راسه ثم حرك راسه

يبديونا قبل يهلوا اذ يريم قال هكذا رايته صلى الله عليه
وسلم يفعل وفي رواية فقال المسور لابن عباس لا اماريك
ابدا القرنان العمودان اللذان تشد فيهما الخشبة التي
تعلق عليها البكرة

باب فسخ الحج الى العمرة

عن جابر
بن عبد الله رضي الله عنه قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة
وقدم علي من اليمن فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله
عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها
عمرة فيطوفوا ثم يقصروا ويحلوا الا من كان معه الهدي
فقالوا ننطلق الى منى وذكر احدنا يقطر فبلغ ذلك
النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت
ما اهديت ولولا ان معي الهدي لاحللت وحاضت عائشة
فنسكت المناسك كلها غير انها لم تطف بالبيت فلما طهرت
طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة وعمرة
وانطلق بحج فامر عبد الرحمن بن ابي بكر ان يخرج

معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج وعن جابر قال قدمنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج
فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة
وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم
ان يجعلوها عمرة فقالوا يا رسول الله اي الحل قال الحل
كله عن عروة بن الزبير قال سئل اسامة بن زيد
وانا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حين
دفع قال كان يسير العنق فاذا وجد فجوة نص العنق
انبساط السير والنص فوق ذلك عن عبد الله بن عمرو رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف في حجة
الوداع فجعلوا يسالونه فقال رجل لم اشعر فحلقت
قبل ان اذبح قال اذبح ولا حرج وجاء اخر فقال لم اشعر
فنحرت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج فما سئل يومئذ
عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج عن عبد

الرحمن بن زيد النخعي انه حج مع ابن مسعود فرآه يرمي الجمرة
الكبرى بسبع حصيات فجعل البيت عن يساره ومنى
عن يمينه ثم قال هذا المقام الذي انزلت عليه سورة
البقرة صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا
والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا
يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين وعن عايشة
رضي الله عنها قالت حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فافضنا
يوم النحر فحاضت صفية فاراد النبي صلى الله عليه وسلم
منها ما يريد الرجل من اهله فقلت يا رسول الله انها حايض
قال احابستنا هي قالوا يا رسول الله افاضت يوم النحر
قال اخرجوا وفي لفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم عقرى
حلقى اطافت يوم النحر قيل نعم قال فانفري عن عبد الله
بن عباس رضي الله عنه قال امر الناس ان يكون
اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المراة الحايض

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال استاذن
العباس بن عبد المطلب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن
له وعنه قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب
والعشاء بجمع لكل واحدة منهما باقامة ولم يسبح بينهما
ولا على اثر واحدة منهما

باب المحرم ياكل من صيد الحلال

عن ابي قتادة الانصاري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف
طايفة منهم فيهم ابو قتادة وقال خذوا ساحل البحر
حتى نلتقي فاخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا
كلهم الا ابا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون
اذ راوا حمر وحش فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها
اتانا فنزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا انأكل لحم صيد
ونحن محرمون فحملنا ما بقي من لحمها لحمها فادركنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالناه عن ذلك قال

منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليها
قالوا لا قال فكلوا ما بقي من لحمها وفي رواية فقال هل
معكم منه شي فقلت نعم فناولته العضد فاكلها عن
الصعب بن جثامة الليثي انه اهدي الي النبي صلى الله عليه وسلم
حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرده عليه فلما راى
ما في وجهه قال انا لم نرده عليك الا انا حرم وفي لفظ
لمسلم رجل حمار وفي لفظ شق حمار وفي لفظ عجز حمار وجه
هذا الحديث انه ظن انه صيد لاجله والمحرم لا ياكل
ما صيد لاجله

كتاب البيوع

عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا تبايع
الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا
جميعا او يخير احدهما الاخر فان خير احدهما الاخر فتبايعا على
ذلك فقد وجب البيع عن حكيم بن حزام رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا او
قال حتى يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما

وان كتما وكذبا محقت بركة بيعهما

باب ما نهي عنه من البيوع

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة وهي طرح
الرجل ثوبه بالبيع الى الرجل قبل ان يقلبه او ينظر اليه
ونهى عن الملامسة والملامسة لمس الثوب لا ينظر اليه
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلقوا
الركبان ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا
ولا يبيع حاضر لباد ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير
النظرين بعد ان يحلبها ان رضيها امسكها وان سخطها
ردها وصاعا من تمر وفي لفظ وهو بالخيار ثلاثا
عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن
بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه اهل الجاهلية كان
الرجل يبتاع الجزور الى ان تنتج الناقة ثم تنتج التي
التي في بطنها قيل انه كان يبيع الشارف وهي الكبيرة
المسنة بنتاج الجنين الذي في بطن ناقته وعنه ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها
نهى البائع والمشتري عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن بيع الثمار حتى تزهي قيل وما تزهي قال حتى تحمر قال
ارايت اذا منع الله الثمرة بم يستحل احدكم مال اخيه وعن
عبد الله بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
تتلقى الركبان وان يبيع حاضر لباد قال فقلت لابن عباس ما
قوله حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا عن عبد الله بن
عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة ان يبيع ثمر حائطه
ان كان نخلا بتمر كيلا وان كان كرما ان يبيعه بزبيب
كيلا او كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك
كله عن جابر بن عبد الله قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
المخابرة والمحاقلة وعن المزابنة وعن بيع الثمرة حتى يبدو
صلاحها وان لا تباع الا بالدينار والدرهم الا العرايا المحاقلة
بيع الحنطة في سنبلها بحنطة عن ابي مسعود الانصاري
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي

لبادٍ ثم

وحلوان

وحلوان الكاهن وعن رافع بن خديج ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث
وكسب الحجام خبيث باب العرايا وغير ذلك عن زيد بن
ثابت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب
العرية ان يبيعها بخرصها ولمسلم بخرصها تمرا ياكلونها رطبا
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع في خمسة اوسق
او دون خمسة اوسق عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من باع نخلا قد ابرت فثمرها للبائع الا ان
يشترط المبتاع ولمسلم ومن ابتاع عبدا فماله للذي باعه
الا ان يشترط المبتاع وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه وفي لفظ حتى يقبضه
وعن ابن عباس مثله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح ان الله ورسوله
حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام فقيل يا رسول الله ارايت شحوم
الميتة فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح

بها الناس فقال لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله حرم شحومها جملوه ثم
باعوه فاكلوا ثمنه جملوه اذابوه باب السلم عن عبد
الله بن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون
في الثمار السنتين والثلاث فقال من اسلف في شيء فليسلف
في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم باب الشروط
في البيع عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءتني بريرة فقالت
كاتبت اهلي على تسع اواق في كل عام اوقية فاعينيني
فقلت ان احب اهلك ان اعدها لهم ويكون ولاؤك
لي فعلت فذهبت بريرة الى اهلها فقالت لهم فابوا
عليها فجاءت من عندهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقالت اني عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون
لهم الولاء فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذيها
واشترطي لهم فانما الولاء لمن اعتق ففعلت عائشة ثم قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما

بعد

بعد فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب
الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان
مائة شرط قضاء الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن
اعتق عن جابر بن عبد الله انه كان يسير على جمل قد اعيا
فاراد ان يسيبه فلحقني النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لي وضربه
فسار سيرا لم يسر مثله قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال
بعنيه فبعته باوقية واستثنيت حملانه الى اهلي فلما
بلغت اتيته بالجمل فنقدني ثمنه ثم رجعت فارسل
في اثري فقال اتراني ماكستك لاخذ جملك خذ جملك
ودراهمك فهو لك عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا
يبيع الرجل على بيع اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه
ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفئ ما في انائها باب
الربا والصرف عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء والبر

بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء عن
ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبايعوا الذهب
بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا
الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض
ولا تبيعوا منها غائبا بناجز وفي لفظ الا يدا بيد وفي لفظ
الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء وعنه قال
جاء بلال الى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم من اين هذا قال بلال كان عندنا تمر ردي
فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم عند ذلك اوه عين الربا عين الربا لا تفعل
ولكن اذا اردت ان تشتري فبع التمر ببيع اخر ثم اشتر به
عن ابي المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن ارقم
عن الصرف فكل واحد منهما يقول هذا خير مني وكلاهما
يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا
عن ابي بكرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة

والذهب

والذهب بالذهب الا سواء بسواء وامرنا ان نشتري الفضة
بالذهب كيف شئنا ونشتري الذهب بالفضة كيف شئنا
قال فسأله رجل فقال يدا بيد فقال هكذا سمعت باب
الرهن وغيره عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اشترى من يهودي طعاما ورهنه درعا من حديد
وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
مطل الغني ظلم فاذا اتبع احدكم على ملي فليتبع وعنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان قد افلس
فهو احق به من غيره وعن جابر بن عبد الله قال جعل
وفي لفظ قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال لم يقسم
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال اصاب عمر ارضا بخيبر
فاتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله اني
اصبت ارضا بخيبر لم اصب مالا قط هو انفس عندي

منه فما تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت
بها قال فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها ولا يورث
ولا توهب قال فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى
وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف لا جناح
على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم صديقا غير
متمول فيه وفي لفظ غير متاثل وعن عمر قال حملت على
فرس في سبيل الله فاضاعه الذي كان عنده فاردت
ان اشتريه وظننت انه يبيعه برخص فسالت النبي صلى
الله عليه وسلم فقال لا تشتره ولا تعد في صدقتك
وان اعطاكه بدرهم فان العائد في هبته كالعائد
في قيئه وفي لفظ فان الذي يعود في صدقته كالكلب
يعود في قيئه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
العائد في هبته كالعائد في قيئه وعن النعمان بن بشير
قال تصدق علي ابي ببعض ماله فقالت امي عمرة بنت رواحة
لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق ابي الى رسول

الله صلى الله عليه وسلم ليشهده على صدقتي فقال له رسول
الله افعلت هذا بولدك كلهم قال لا قال اتقوا الله واعدلوا
في اولادكم فرجع ابي فرد تلك الصدقة وفي لفظ قال
فلا تشهدني اذن فاني لا اشهد على جور وفي لفظ
فاشهد على هذا غيري وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان النبي صلى الله عليه وسلم عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من
ثمر او زرع وعن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا اكثر
الانصار حقلا فكنا نكري الارض على ان لنا هذه
ولهم هذه فربما اخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا
عن ذلك فاما الورق فلم ينهنا ولمسلم عن حنظلة بن
قيس قال سالت رافع بن خديج عن كراء الارض
بالذهب والورق فقال لا باس به انما كان الناس
يواجرون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما على
الماذيانات واقبال الجداول واشياء من الزرع
فيهلك هذا ويسلم هذا ويسلم هذا ويهلك هذا ولم

يكن للناس كراء الا هذا فلذلك زجر عنه فاما شيء
معلوم مضمون فلا باس به الماذيانات الانهار الكبار
والجداول النهر الصغير عن جابر بن عبد الله قال قضى النبي
صلى الله عليه وسلم بالعمرى لمن وهبت له وفي لفظ
من اعمر عمرى له ولعقبه فانها للذي اعطيها لا ترجع
الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه المواريث
وقال جابر انما العمرى التي اجازها رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يقول هي لك ولعقبك فاما اذا قال هي لك
ما عشت فانها ترجع الى صاحبها وفي لفظ لمسلم امسكوا
عليكم اموالكم ولا تفسدوها فانه من اعمر عمرى
فهي للذي اعمرها حيا وميتا ولعقبه وعن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن جار جاره
ان يغرز خشبة في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم
عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم وعن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر من الارض

طوقه

طوقه من سبع ارضين **باب اللقطة** عن زيد بن
خالد الجهني قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة
من الذهب او الورق فقال اعرف وكاءها وعفاصها
ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستنفقها ولتكن وديعة
عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه وساله
عن ضالة الابل فقال ما لك ولها دعها فان معها حذاءها
وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها وساله
عن الشاة فقال خذها فانما هي لك او لاخيك او
للذئب **باب الوصايا** عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق
امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته
مكتوبة عنده زاد مسلم قال ابن عمر ما مرت علي
ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا
وعندي وصيتي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال
جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من

وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ بي الوجع
ما ترى وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة افاتصدق
بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا قلت
فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك
اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت
بها حتى ما تجعل في في امراتك قال فقلت يا رسول الله
اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل عملا
تبتغي بها وجه الله الا ازددت بها درجة ورفعة
ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك
اخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم
على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة عن عبد الله بن عباس قال لو ان
الناس غضوا من الثلث الى الربع فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الثلث والثلث كثير **باب الفرائض** عن عبد الله

بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها
فما بقي فهو لاولى رجل ذكر وفي رواية اقسموا المال
بين اهل الفرائض على كتاب الله فما تركت الفرائض فلاولى
رجل ذكر عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله اتنزل
غدا في دارك بمكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع
ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر وعن عبد الله
بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت كانت في بريرة ثلاث
سنن خيرت على زوجها حين عتقت واهدي لها لحم
فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا بطعام
فاتي بخبز وادم من ادم البيت فقال الم ار البرمة على النار
فيها لحم فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على
بريرة فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة
وهو منها لنا هدية وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها انما الولاء لمن
اعتق **كتاب النكاح** عن عبد الله بن مسعود رضي

الله عنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر
الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض
للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه
له وجاء عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم سألوا ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لا اتزوج
النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم
لا انام على فراش فبلغ ذلك النبي فحمد الله واثنى عليه وقال
ما بال اقوام قالوا كذا لكني اصلي وانام واصوم
وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس
مني عن سعد بن ابي وقاص قال رد رسول الله صلى الله
عليه وسلم على عثمان بن مظعون التبتل ولو اذن له
لاختصينا عن ام حبيبة بنت ابي سفيان انها قالت يا رسول
الله انكح اختي ابنة ابي سفيان قال او تحبين ذلك
فقلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركني في خير
اختي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قالت فانا

ان نفرا من اصحاب

تحدث

تحدث انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة قال بنت
ام سلمة قلت نعم قال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري
ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني
وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن
قال عروة وثويبة مولاة لابي لهب كان ابو لهب
اعتقها فارضعت النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب
اريه بعض اهله بشر حيبة قال له ماذا لقيت قال
له ابو لهب لم الق بعدكم خيرا غير اني سقيت
في هذه بعتاقتي ثويبة الحيبة الحال له بكسر الحاء عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المراة
وعمتها ولا بين المراة وخالتها عن عقبة بن عامر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشروط ان توفوا به
ما استحللتم به الفروج عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل ابنته
على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق عن علي بن

ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية
وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح
الايم حتى تستامر ولا تنكح البكر حتى تستاذن قالوا
يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت عن عايشة
رضي الله عنها قالت جاءت امراة رفاعة القرظي
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرظي فطلقني
فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير
وانما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى
تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قالت وابو بكر
عنده وخالد بن سعيد بالباب ينتظر ان يوذن
له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن انس بن مالك قال من السنة اذا
تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعا وقسم واذا

تزوج

يتزوج الثيب اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة ولو
شيت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم عن
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم
اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في
ذلك لم يضره الشيطان ابدا عن عقبة بن عامر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول على النساء فقال
رجل من الانصار يا رسول الله افرايت الحمو قال الحمو الموت
ولمسلم عن ابي الطاهر عن ابن وهب قال سمعت الليث يقول
الحمو اخو الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم
ونحوه

باب الصداق

عن انس بن مالك ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها عن سهل
بن سعد الساعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امراة
فقالت اني وهبت نفسي لك فقامت طويلا فقال
رجل يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال هل

عندك من شيء تصدقها قال ما عندي الا ازاري هذا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازارك ان اعطيتها جلست
ولا ازار لك فالتمس شيئا قال ما اجد قال فالتمس ولو
خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم زوجتكها بما معك من القران عن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم راى عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع
زعفران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهيم فقال يا رسول
الله تزوجت امراة قال ما اصدقتها قال وزن نواة من
ذهب قال بارك الله لك اولم ولو بشاة

كتاب الطلاق

عن عبد الله بن عمر انه طلق امراة له وهي حائض فذكر
ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض
فتطهر فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسها
فتلك العدة كما امر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض
حيضة مستقبلة سوى حيضتها التي طلقها فيها وفي لفظ

فحسبت

فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله كما امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص
طلقها البتة وهو غائب وفي لفظ طلقها ثلاثا فارسل
اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء
فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس
لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سكنى فامرها ان تعتد في بيت
ام شريك ثم قال تلك امراة يغشاها اصحابي اعتدي عند
ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت
فاذنيني قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي
سفيان وابا جهم خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما
ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك
لا مال له انكحي اسامة بن زيد فكرهته ثم قال انكحي اسامة
بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت

باب العدة

عن سبيعة الاسلمية انها كانت تحت سعد بن
خولة وهو في بني عامر بن لؤي وكان ممن شهد بدرا

توفي عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنشب ان
وضعت حملها بعد وفاته فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب
فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك رجل من بني عبد الدار
فقال لها ما لي اراك متجملة لعلك ترجين النكاح وانك والله ما
انت بناكح حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر قالت سبيعة
فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت فاتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته عن ذلك فافتاني باني
قد حللت حين وضعت حملي وامرني بالتزوج ان بدا لي
قال ابن شهاب ولا ارى باسا ان تتزوج حين وضعت
وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر
عن زينب بنت ام سلمة قالت توفي حميم لام حبيبة
فدعت بصفرة فمسحته بذراعيها وقالت انما اصنع هذا
لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامراة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج اربعة
اشهر وعشرا الحميم القرابة عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا تحد امراة على ميت فوق ثلاث الا على زوج
اربعة اشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا
ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة
من قسط او اظفار العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد
عن ام سلمة قالت جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا
رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها
افنكحلهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مرتين او ثلاثا كل ذلك
يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشرا وقد كانت احداكن
في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول فقالت زينب
كانت المراة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست
شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى
بدابة حمار او شاة او طير فتفتض به فقلما تفتض
بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد
ما شاءت من طيب او غيره الحفش البيت الصغير تفتض
تدلك جسدها

باب اللعان

عن عبد الله بن عمر

ان فلان بن فلان قال يا رسول الله ارايت لو ان لو وجد
احدنا امراته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم تكلم بامر
عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى
الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي
سالتك عنه قد ابتليت به فانزل الله عز وجل هولاء
الايات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلاهن
عليه ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الاخرة فقال لا والذي بعثك بالحق ما كذبت
عليها ثم دعاها فوعظها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون
من عذاب الاخرة قالت لا والذي بعثك بالحق انه لكاذب
فبدا بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين
والخامسة ان لعنة الله عليه غضب [لعنة] الله عليها ان كان من
الصادقين ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم ان احدكما لكاذب
الكاذبين
فهل منكما تائب ثلاثا وفي لفظ لا سبيل لك
عليها قال يا رسول الله مالي قال لا مال لك ان كنت صدقت

عليها

عليها فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فهو
ابعد لك منها وعنه ان رجلا رمى امراته وانتفى
من ولدها في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فامرهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل ثم قضى بالولد
للمراة وفرق بين المتلاعنين عن ابي هريرة قال جاء
رجل من بني فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امراتي ولدت
غلاما اسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ابل قال نعم قال
فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها
لورقا قال فانى اتاها ذلك قال عسى ان يكون نزعه
عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق عن
عائشة قالت اختصم سعد بن ابي وقاص وعبد بن
زمعة في غلام فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة
بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه
وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش
ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه

فراى شبهاً بيّناً بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة
الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة فلم
تره سودة قط وعن عائشة انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دخل عليّ مسروراً تبرق اسارير وجهه فقال الم تري ان
زيد بن حارثة واسامة بن زيد مجززاً نظر آنفاً الى زيد
بن حارثة واسامة بن زيد فقال ان بعض هذه الاقدام
لمن بعض وفي لفظ كان مجززاً قائفاً عن ابي سعيد الخدري
قال ذكر العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك
احدكم ولم يقل فلا يفعل فلا يفعل ذلك احدكم فانه
ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها عن جابر بن عبد الله
قال كنا نعزل والقرآن ينزل لو كان شيء ينهى عنه لنهانا
عنه القرآن عن ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر ومن
ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار ومن
دعا رجلاً بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه

كذا

كذا عند مسلم وللبخاري نحوه. كتاب الرضاع
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت
حمزة لا تحل لي يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهي ابنة
اخي من الرضاعة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الرضاعة تحرم ما تحرم من الولادة وعنها قالت ان افلح
اخا ابي القعيس استاذن عليّ بعد ما انزل الحجاب
فقلت والله لا آذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فان اخا ابي القعيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني
امراة ابي القعيس فدخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا
رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني
امراته قال ائذني له فانه عمك تربت يمينك قال
عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة
ما يحرم من النسب وفي لفظ استاذن علي افلح فلم آذن
له فقال اتحتجبين مني وانا عمك فقلت كيف ذلك قال
ارضعتك امراة اخي بلبن اخي قالت فسألت رسول الله

تربت

صلى الله عليه وسلم فقال صدقت ائذني له عنها قالت دخل
علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قال يا عائشة من هذا قلت
أخي من الرضاعة قال يا عائشة انظرن من إخوانكن
فإنما الرضاعة من المجاعة عن عقبة بن الحارث أنه تزوج أم
يحيى بنت أبي إهاب فجاءت أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما
فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت
ذلك له قال وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما عن
البراء بن عازب قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة
فتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فأخذ
فتبعتهم ح
بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فاحتمليها فاختصم
فيها علي وزيد وجعفر قال علي أنا أحق بها وهي ابنة
عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة
أخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الأم
وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر أشبهت خلقي
وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا كتاب

القصاص عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله
وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس
بالنفس والتارك لدينه المفارق لدينه وعن عبد الله
للجماعة ح
بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يقضى بين
الناس يوم القيامة في الدماء عن سهل بن أبي حثمة قال
انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود إلى خيبر
وهي يومئذ صلح فتفرقا فأتى محيصة إلى عبد الله بن
سهل وهو يتشحط في دمه قتيلا فدفنه ثم قدم المدينة
فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا
مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم
فقال كبر كبر وهو أحدث القوم فسكت فتكلما
فقال أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم قالوا
وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود
بخمسين فقالوا كيف نأخذ أيمان قوم كفار فعقله النبي

صلى الله عليه وسلم من عنده وفي حديث حماد بن زيد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم على رجل منهم
فيدفع برمته قالوا امر لم نشهده كيف نحلف قال
فتبرئكم يهود بايمان خمسين منهم قالوا يا رسول
الله قوم كفار وفي حديث سعيد بن عبيد فكره رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة
عن انس بن مالك ان جارية وجد راسها قد رض بين
حجرين فسئلت من فعل هذا بك فلان فلان حتى ذكر يهودي
فاومت براسها فاخذ اليهودي فاعترف فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يرض راسه بين حجرين ولمسلم والنسائي
عن انس ان يهوديا قتل جارية على اوضاح فاقاده رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما فتح الله على
رسوله مكة قتلت هذيل رجلا من بني ليث بقتيل
كان لهم في الجاهلية فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد
حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين وانها

لم

لم تحل لاحد كان قبلي ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي
ساعة من نهار وانها ساعتي هذه حرام لا يعضد شجرها ولا
يختلى شوكها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ومن قتل
له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يقتل واما ان يفدى
فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال يا رسول
الله اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة اكتبه
ثم قام العباس فقال يا رسول الله الا الاذخر فانا نجعله
في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر عن
عمر بن الخطاب انه استشار الناس في املاص المراة فقال
المغيرة شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد او امة
فقال لتاتين بمن يشهد معك فشهد له محمد بن مسلمة
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقتتلت امراتان من هذيل
فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جنينها غرة
عبد او وليدة وقضى بدية المراة على عاقلتها وورثها

ولد فقاد من بعضهم فقام حمل بن النابغة الهذلي فقال يا رسول
الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل
فمثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو من اخوان
الكهان من اجل سجعه الذي سجع وعن عمران بن حصين
ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فيه فوقعت
ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم
اخاه كما يعض الفحل لا دية لك عن الحسن بن ابي
الحسن البصري قال حدثنا جندب في هذا المسجد وما
نسينا منه حديثا وما نخشى ان يكون جندب كذب
على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فاخذ سكينا
(نحز؟) فحز بها يده فما رقا الدم حتى مات قال الله عز وجل عبدي
بادرني بنفسه فحرمت عليه الجنة عن انس بن مالك
قال قدم ناس من عكل او عرينة فاجتووا المدينة
فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم بلقاح وامرهم ان يشربوا من ابوالها

والبانها

والبانها فانطلقوا فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا
النعم فجاء الخبر في اول النهار فبعث في اثارهم فلما ارتفع النهار
جيء بهم فامر فقطع ايديهم وارجلهم وسمرت اعينهم
والقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون قال ابو قلابة
فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله
ورسوله اخرجه الجماعة **كتاب الحدود** عن عبيد الله
بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد
بن خالد الجهني انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا قضيت
بيننا بكتاب الله فقال الخصم الاخر وهو افقه منه
نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى
بامراته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة ووليدة فسالت اهل العلم فاخبروني
انما على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امراة هذا

الخصم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين
بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا انيس لرجل
من اسلم الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا
عليها فاعترفت فامر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت
العسيف الاجير وعنه عنهما قالا سئل النبي صلى الله عليه وسلم
عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها
ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري ابعد الثالثة او
الرابعة الضفير الحبل وعن ابي هريرة قال اتى رجل من
المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال
يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه
فقال له يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتى ثنى
عليه ذلك اربع مرات فلما شهد على نفسه اربع مرات
شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون

قال

عليك

قال لا قال فهل احصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني ابو سلمة
بن عبد الرحمن سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن
رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه
بالحرة فرجمناه الرجل هو ماعز بن مالك وروى قصته
جابر بن سمرة وعبد الله بن عباس وابو سعيد الخدري
وبريدة بن الحصيب الاسلمي وعن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال ان اليهود جاؤا الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكروا له ان امراة منهم ورجلا زنيا فقال
لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تجدون في التورية في شان
الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون قال عبد الله بن سلام
كذبتم ان فيها الرجم فاتوا بالتورية فوضع احدهم
يده على اية الرجم فقرا ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله
بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها اية الرجم فقال
صدق يا محمد فامر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فرجما قال فرايت

فنشروها ع

الرجل يحني على المراة يقيها من الحجارة الذي وضع يده
على آية الرجم عبد الله بن صوريا عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان امرءا اطلع عليك بغير
اذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك
جناح باب حد السرقة عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع في مجن قيمته وفي لفظ
ثمنه ثلاثة دراهم وعن عائشة انها سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا
وعن عائشة ان قريشا اهمهم شان المخزومية التي
سرقت فقالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا
ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد حب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكلمه اسامة فقال اتشفع في حد من حدود الله
ثم قام فاختطب فقال انما اهلك الذين من قبلكم انهم
كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق
فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة

بنت

بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي لفظ قالت كانت امراة
تستعير المتاع وتجحده فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها باب
حد الخمر وعن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد
شرب الخمر فجلده بجريدة نحو اربعين قال وفعله ابو بكر
فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف
الحدود ثمانين فامر به عمر عن ابي بردة هاني بن نيار
البلوي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة
اسواط الا في حد من حدود الله كتاب الايمان والنذور
عن عبد الرحمن بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن
بن سمرة لا تسل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسالة وكلت
اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت
على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات الذي
هو خير عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا
منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها عن عمر بن الخطاب قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا
بآبائكم ولمسلم فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت وفي
رواية قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ذاكرا ولا آثرا اي حاكيا
عن غيري انه حلف بها عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
قال سليمان بن داود عليه السلام لاطوفن الليلة على سبعين
امراة تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان
شاء الله فلم يقل فاطاف بهن فلم تلد منهن الا امراة واحدة
نصف انسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم
يحنث وكان دركا لحاجته فقوله فقيل له ان لم تقل ان شاء الله
يعني قال له الملك عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم
هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان ونزلت ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية عن الاشعث
بن قيس قال كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا الى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم شاهداك او يمينه قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر يقتطع
بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان
عن ثابت بن الضحاك الانصاري انه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
تحت الشجرة وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمين
بملة غير الاسلام كاذبا متعمدا فهو كما قال ومن قتل
نفسه بشيء عذب به يوم القيامة وليس على رجل
نذر فيما لا يملك وفي رواية ولعن المؤمن كقتله
وفي رواية من ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها
لم يزده الله الا قلة باب النذر عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله اني كنت
نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية يوما
في المسجد الحرام قال فاوف بنذرك عن عبد الله بن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا ياتي

خيبر وانما يستخرج به من البخيل عن عقبة بن عامر قال
نذرت اختي ان تمشي الى بيت الله الحرام حافية فامرتني ان
استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته فقال لتمش
ولتركب عن عبد الله بن عباس انه قال استفتى سعد
بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه توفيت
قبل ان تقضيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها عن
كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ان من
توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير
لك باب القضاء عن عايشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو
رد وفي لفظ من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد
وعن عايشة رضي الله عنها قالت دخلت هند بنت عتبة
امراة ابي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني

ويكفي

ويكفي بني الا ما اخذت من ماله بغير علمه فهل علي
في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله
بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك عن ام سلمة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج اليهم
فقال الا انما انا بشر وانما ياتيني الخصم فلعل بعضكم
ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي له
فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فليحملها
او يذرها عن عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي وكتبت
له الى ابنه عبيد الله بن ابي بكرة وهو قاض بسجستان
ان لا تحكم بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان
وفي رواية لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان
عن ابي بكرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا
انبئكم باكبر الكبائر ثلاثا قلنا بلى يا رسول الله قال
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكئا فجلس

فقال الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها
حتى قلنا ليته سكت عن عبد الله بن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء
رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه

كتاب الاطعمة

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه
ان الحلال بين وان الحرام بين وبينهما امور مشتبهات
لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ
لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي
يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك
حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة
اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد
كله الا وهي القلب عن انس بن مالك رضي الله عنه انفجنا
ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغبوا وادركتها فاخذتها
فاتيت بها ابا طلحة فذبحها وبعث الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم بوركيها وفخذيها فقبله لعله اعبوه عن اسماء
بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرسا فاكلناه وفي رواية ونحن
بالمدينة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الاهلية واذن في لحوم
الخيل ولمسلم وحده قال اكلنا زمن خيبر الخيل وحمر
الوحش ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمار الاهلي عن عبد
الله بن ابي اوفى قال اصابتنا مجاعة ليالي خيبر فلما
كان يوم خيبر وقعنا في الحمر الاهلية فانتحرناها فلما
غلت بها القدور نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اكفئوا القدور ولا تاكلوا من لحوم الحمر شيئا عن
ابي ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية
عن ابن عباس قال دخلت انا وخالد بن الوليد مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ
فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة

اللاتي في بيت ميمونة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما
يريد أن يأكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقلت
أحرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بأرض
قومي فأجدني أعافه قال خالد فاجتررته فأكلته
والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر المحنوذ المشوي بالرضف وهي
الحجارة المحماة عن عبد الله بن أبي أوفى قال غزونا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات نأكل الجراد عن زهدم
بن مضرب الجرمي قال كنا عند أبي موسى فدعا
بمائدته وعليها لحم دجاج فدخل رجل من تيم الله
أحمر شبيه بالموالي فقال هلم فتلكأ فقال له
هلم فإني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه
عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم
طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعقها

باب الصيد

عن أبي ثعلبة الخشني قال أتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل كتاب

افناكل

أفنأكل من آنيتهم وفي أرض صيد أصيد بكلبي وبقوسي
وبكلبي الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال
أما ما ذكرت يعني من آنية أهل الكتاب فإن وجدتم
غيرها فلا تأكلوا فيها فإن لم تجدوا فاغسلوها وكلوا
فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله عليه فكل
وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله عليه فكل
وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته
فكل عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم قال
قلت يا رسول الله إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن
علي وأذكر اسم الله فقال إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت
اسم الله فكل ما أمسك عليك قلت وإن قتلن قال
وإن قتلن ما لم يشركها كلب ليس منها قلت له
فإني أرمي بالمعراض الصيد فأصيب فقال إذا
رميت بالمعراض فخزق فكله وإن أصابه بعرضه
فلا تأكله وحديث الشعبي عن عدي نحوه وفيه

الا ان ياكل الكلب فان اكل فلا تاكل فاني اخاف
ان يكون انما امسك على نفسه وان خالطها كلاب من
غيرها فلا تاكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على
غيره وفيه اذا ارسلت كلبك المكلب فاذكر اسم
الله فان امسك عليك فادركته حيا فاذبحه وان
ادركته قد قتل ولم ياكل منه فكله فان اخذ
الكلب ذكاته وفيه ايضا اذا رميت بسهمك
فاذكر اسم الله وفيه فان غاب عنك يوما او يومين
وفي رواية اليومين والثلاثة فلم تجد فيه الا اثر
سهمك فكل ان شئت فان وجدته غريقا في الماء
فلا تاكل فانك لا تدري الماء قتله او سهمك عن
سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا الا كلبا ضاريا لصيد
او ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان
قال سالم وكان ابو هريرة يقول او كلب حرث وكان

صاحبه

صاحبه حرث عن رافع بن خديج قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
بذي الحليفة من تهامة فاصاب الناس جوع فاصابوا
ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم فعجلوا
وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور
فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها
بعير فطلبوه فاعياهم وكان في القوم خيل يسيرة
فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم
اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا
قال قلت يا رسول الله انا لاقوا العدو غدا وليست معنا
مدى افنذبح بالقصب قال ما انهر الدم وذكر اسم
الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وساحدثكم عن
ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة

باب الاضاحي

عن انس بن مالك رضي الله عنه قال ضحى النبي
صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى
وكبر ووضع رجله على صفاحهما الاملح الاغبر وهو الذي

ملاقو العدو

انهر

فهو سواد وبياض

باب الأشربة

عن عبد الله
بن عمر رضي الله عنه قال على منبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم أما بعد أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر وهي من خمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر
العقل ثلاث وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إلينا
فيهن عهدا ننتهي إليه الجد والكلالة وأبواب من
أبواب الربا عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع
فقال كل شراب أسكر فهو حرام البتع نبيذ العسل

البتع

عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمر أن فلانا
باع خمرا فقال قاتل الله فلانا ألم يعلم أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها
فباعوها

باب اللباس

عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا الحرير
فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وعن حذيفة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج

ولا

ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها
فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة عن البراء بن عازب
قال ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن من رسول
الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين
المنكبين ليس بالقصير ولا بالطويل عن البراء بن عازب
قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع
أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس
وإبرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم وإجابة الداعي
وإفشاء السلام ونهانا عن خواتيم أو تختم الذهب
وعن شرب بالفضة وعن المياثر وعن
القسي وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج عن عبد
الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب
فكان يجعل فصه في باطن كفه إذا لبسه فصنع الناس
ثم إنه جلس فنزعه وقال إني كنت ألبس هذا الخاتم
وأجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا ألبسه

ابدًا فتبقى الناس خواتيمهم وبقي لفظ وفي لفظ
حلقه في يده اليمنى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبوس الحرير الا هكذا
ورفع لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبعيه السبابة والوسطى
ولمسلم نهى نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا موضع
اصبعين او ثلاث او اربع

باب الجهاد

عن عبد
الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض ايامه
التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ثم قام فيهم
فقال يا ايها الناس لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله
العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا ان الجنة
تحت ظلال السيوف ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم منزل
الكتاب ومجري السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا
عليهم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها
وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها

والروحة

والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة
خير من الدنيا وما عليها عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله ولمسلم تضمن الله لمن
خرج في سبيله لا يخرجه الا جهاد في سبيلي وايمان بي
وتصديق برسلي فهو علي ضامن ان ادخله الجنة
او ارجعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر
او غنيمة ولمسلم مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم
بمن يجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم وتوكل
الله للمجاهد في سبيله بان توفاه ان يدخله الجنة
او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة وعنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في سبيل الله الا جاء
يوم القيامة وكلمه يدمى اللون لون دم والريح
ريح مسك عن ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت
عليه الشمس وغربت اخرجه مسلم عن انس بن مالك رضي الله عنه

فاذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة في سبيل الله
او وجد شيئا من الدنيا فما فيها اخرجه البخاري عن ابي
قتادة الانصاري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين
وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له
عليه بينة فله سلبه قالها ثلاثا وعن سلمة بن الاكوع قال
اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند
اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه
فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال من قتل الرجل
فقالوا ابن الاكوع فقال له سلبه اجمع وعن عبد الله بن عمر
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها
فاصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا جمع الله تعالى الاولين والاخرين يرفع لكل غادر
لواء فيقال هذه غدرة فلان بن فلان وعنه ان امراة
وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول

الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان وعن انس بن مالك
ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل
الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في قميص الحرير
وفي رواية عليهما وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال
بني النضير مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون
عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي
في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل وعن عبد الله
بن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء
الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني
زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال سفيان من
الحفياء الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن ثنية
الوداع الى مسجد بني زريق ميل وعنه قال عرضت
على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني
وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله
او روحة خير من الدنيا وما فيها اخرجه البخاري عن ابي
قتادة الانصاري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حنين
وذكر قصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا له
عليه بينة فله سلبه قالها ثلاثا وعن سلمة بن الاكوع قال
اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في سفر فجلس عند
اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه
فقتلته فنفلني سلبه وفي رواية فقال من قتل الرجل
فقالوا ابن الاكوع فقال له سلبه اجمع وعن عبد الله بن عمر
قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى نجد فخرجت فيها
فاصبنا ابلا وغنما فبلغت سهماننا اثني عشر بعيرا ونفلنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا جمع الله تعالى الاولين والاخرين يرفع لكل غادر
لواء فيقال هذه غدرة فلان بن فلان وعنه ان امراة
وجدت في بعض مغازي النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فانكر رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان وعن انس بن مالك
ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل
الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في قميص الحرير
ورايته عليهما وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال كانت اموال
بني النضير مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون
عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة فكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي
في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل وعن عبد الله
بن عمر قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما ضمر من الخيل من الحفياء
الى ثنية الوداع واجرى ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بني
زريق قال ابن عمر وكنت فيمن اجرى قال سفيان من
الحفيا الى ثنية الوداع خمسة اميال او ستة ومن ثنية
الوداع الى مسجد بني زريق ميل وعنه قال عرضت
على النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد وانا ابن اربع عشرة فلم يجزني
وعرضت عليه يوم الخندق وانا ابن خمس عشرة فاجازني

وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين
وللرجل سهما وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض
من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة
الجيش عن ابي موسى عبد الله بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم
من حمل علينا السلاح فليس منا قال سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعن ابي موسى عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل
رياء اي ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز
وجل ،،

كتاب العتق ،،

عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا
له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه
قيمة عدل فاعطا شركاه حصصهم وعتق عليه
العبد والا فقد عتق عليه منه ما عتق عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شقيصا من مملوك فعليه
خلاصه في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل

ثم استسعي غير مشقوق عليه عن جابر بن عبد الله قال
دبر رجل من الانصار غلاما له وفي لفظ بلغ النبي صلى الله
عليه وسلم ان رجلا من اصحابه اعتق غلاما عن دبر لم يكن
له مال غيره فباعه بثمانمائة درهم ثم ارسل ثمنه
اليه ،، تم الكتاب بحمد الله ومنه وصلى الله على
سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين ،، ونسال الله المسامحة
والعفو عن التقصير وان يمن بلطفه انه هو اللطيف
الخبير ،، وان ينفع به صاحبه وكاتبه وقاريه وان
يجعله خالصا لوجهه الكريم بمنه وفضله انه ارحم الراحمين
وكان الفراغ منه يوم الجمعة سابع شهر رمضان المعظم قدره
سنة ١٠٤٣ ،، وكتبه العبد الفقير الى الله تعالى
عثمان بن قاسم محمد بن قاسم علي عفى الله له ولوالديه ولجميع
المسلمين ،، والحمد لله رب العالمين ،، ،، وصلى الله على محمد
ذنوبي لئن فكرت فيها كثيرة ورحمة ربي من ذنوبي اوسع
وما طمعي في صالح قد عملته ولكنني في رحمة الله اطمع ،،

ويكره قربان الزوج الى زوجها في سبعة اوقات اولها في ابتداء الشهر ووسطه وآخره فان فعل
ظهر الجنون والجذام والبهاق في الولد بامر الله تعالى والثاني بعد الظهر والثالث حين يريد السفر
والرابع في اول ساعة من كل ليلة والخامس في ليلة العيدين فان فعل يكون الولد الحاصل ما من الله
ستة اصابع او اربعة اصابع والسادس في وقت الحيض والنفاس فانه حرام فان فعل يكون الولد الحاصل
يبول على الفراش ~~ويكون اسود الجسد~~ جذام واسود الجسد والسابع ان لا يجامع قايما فان يفعل يكون
الولد الحاصل يبول على الفراش باذن الله تعالى ولا ينظر الى فرجها ولا يتكلم عند القربان ولا يجامع
جامعا بعد باشتهاء امرأة حرام ولا يمسح رجل وامرأة قبلهما بخرقة واحدة فان فعل [illegible]
بينهما حتى يؤدي التفريق والطلاق من الفتاوى

خيرة الاحكام [illegible]
[illegible]
[illegible]

كبيكج

End